



سلطة اقليم البترا التنموي السياحي

الدليل الارشادي الخاص بنظام تنظيم البيئة الاستثمارية رقم (٢١) لعام ٢٠١٥



سلطة اقليم البترا التنموي السياحي

تخضع الانشطة المرفقة بهذا الدليل الى تصريح مباشرة العمل ما قبل الحصول على الترخيص النهائي لمزاولة النشاط الاقتصادي وذلك حسب نظام تنظيم البيئة الاستثمارية الساري المفعول

ايماننا من سلطة اقليم البترا التنموي السياحي بتنظيم ممارسة النشاطات الاقتصادية وعلى مختلف انواعها وتصنيفها، فإنه من الضرورة بمكان ان يتم اخضاع بعض من الانشطة الاقتصادية لنظام تنظيم البيئة الاستثمارية، حيث لا يجوز وتحت طائلة المسؤولية القانونيه بمباشرة هذه الانشطة ضمن اقليم البترا دون الحصول على تصريح مسبق من السلطة والذي يعتبر لاحقا متطلباً أساسيا لترخيص النشاط الاقتصادي

وفي ضوء ما تقدم نرجو أن ننوه للأخوه والاخوات متلقي الخدمة ضمن منطقة اقليم البترا ضرورة الاطلاع على هذا الملاحق والتي توضح طبيعة الانشطة الاقتصادية التي تحتاج الى تصريح ما قبل مباشرة العمل بالنشاط الاقتصادي

يوجد لدى السلطة النموذج الخاص بطلب الاستثمار والتصريح لمباشرة العمل في انشاء هذه المشاريع، كما ويتوفر هذا الطلب على الموقع الالكتروني للسلطة www.pdtra.gov.jo

يمكن للمستفيد صاحب النشاط الاقتصادي أن يقوم بتعبئة هذا النموذج وارساله على البريد الالكتروني الخاص بمديرية الاستثمار مع ارفاق كافة الوثائق المطلوبة للحصول على تصريح مباشرة العمل بالنشاط الاقتصادي ما قبل الحصول على رخصة ممارسة النشاط الاقتصادي النهائية investment@pra.gov.jo

شاكرين للجميع حسن التعاون



سلطة اقليم البترا التنموي السياحي

الانشطة التي تخضع لمتطلب التصريح من السلطه :

- شركات ومستودعات توزيع الأدوية و المستحضرات الطبية و البيطرية و الصيدلانية .
- توزيع الاسمده و محفزات النمو و المبيدات الحشريه .
- توزيع المواد الكيماويه الخطره .
- الخدمات و المؤسسات الطبية العلاجية بما فيها :
 - أ- المستشفيات و المراكز الطبيه .
 - ب-مراكز التمرريض و إعادة التأهيل .
 - ت-دور العجزه أو المعوقين و المعالجة الطبيعية .
 - ث-منتجات المياه المعدنية .
 - ج- مراكز المعالجه الحكمية و المعالجة الفيزيائية .
 - ح- المختبرات الطبيه و مختبرات طب الاسنان .
- انتاج الالعب النارية و توزيعها .
- الفنادق و النزل و الشقق الفندقية .
- مدن الملاهي بأنواعها ومرافقها .
- الحضانات و مراكز رعاية الطفوله الخاصة .
- مراكز تعليم السواقه .
- النقل السياحي في الاقليم .
- مكاتب التاكسي و المواصلات .
- محطات الوقود و التشحيم و الغسيل .
- مرافق الانتاج الحيواني .
- الزراعه المائيه و زراعة الاسماك .
- الاصطبلات و مزارع الحيوانات الاليفه .
- المحاجر .
- استخراج المياه من الآبار .
- الأنشطة الصناعيه (المصانع و المعامل و المشاغل)
- مراكز التسوق التجارية (المولات) .



سلطة اقليم البترا التمتوي السياحي

- شركات الاتصالات وأبراج تقوية البث .
- شركات المقاولات و التعهدات المصنفة .
- المطاعم المصنفة سياحياً .
- دور اللهو و اماكن التسلية و النوادي الليلية .
- دور السينما والمسرح .
- المعاهد و الجامعات الخاصة .
- دور النشر و الاخبار و الاعلانات و مكاتب الخدمات الاعلامية .
- شركات تنظيم المعارض .



سلطة اقليم البترا التنموي السياحي

الانشطة المحظورة والتي يمنع ممارستها بالاقليم

- صناعة الأسلحة والدخائر والمتفجرات وتخزينها والاتجار بها .
- صناعة المواد المشعة او النووية او المواد الضاره بالبيئة او تخزينها او الاتجار بها .
- تصنيع المواد الخطره او المخدره او السامه او تخزينها او الاتجار بها باستثناء متطلبات الصناعة المصرح باقامتها بموجب التشريعات ذات العلاقة النافذه في الاقليم .
- طباعة اوراق النقد و الطوابع وصناعة المسكوكات المعدنية .
- انتاج المواد البيولوجيه و الجينيه النشطه والاتجار بها .
- اي أنشطة اخرى يقرها مجلس الوزراء .



سلطة اقليم البترا التنموي السياحي

الأنشطة المقيدة والتي تخضع لمتطلب التصريح

- الخدمات القانونية .
- تدقيق الحسابات .
- خدمات الطب البشري وطب الاسنان .
- الخدمات المالية .
- التأمين و اعادة التأمين .
- وكلاء السياحة والسفر .
- الخدمات الهندسية .
- خدمات التعدين باستثناء المحاجر .
- النقل العام للركاب .
- خدمات التوكسي .
- استخراج المياه الجوفية .
- إصدار اليانصيب .
- خدمات الاتصالات باستثناء مقدمي خدمة الانترنت .
- توليد الكهرباء .
- التعدين و الصناعات الاستخراجيه الاخرى باستثناء المحاجر .
- اصدار الصحف و المطبوعات الدورية .
- خدمات البرمجه و البث الاذاعي و التلفزيوني .
- صناعة الاسمنت .
- الدباغة .
- النقل الجوي .